

او الثمانية على الاو يحصل ثلاثه وعشرون فابسطها عشرا
 لانه الباقي من الجانب الاخر عشرة يحصل مائتان وثلاثون وزد
 عليها سطح المئة في الثمانية وهو اربعون فالجواب مائتان
 وسبعون ولو قيل ضرب اربعة وعشرين في خمسة وعشرين فنزد
 احدهما على الاخر فابسط المتعة والعشرين في الحاصل عشرا
 لانه الباقي من الجانب الاخر بعد الاهد عشرون وزد على الحاصل
 وهو خمسين وثمانون سطح الاربعة في الخمسة وعشرون يحصل
 ستانين وان اذائت فيما اذا استوت عدة العشرات من الجانبين
 فزد احاد احدهما على الاخر واضرب المجمع في عدة عشرات احد
 المضروبين وابطط الحاصل عشرات ورد على الحاصل بعد ابطط سطح
 الاحاد ولو قدرت العشرة في احد المضروبين فقط كخمس عشري
 اربع واربعين فاضرب اهاد الاصح في عدة عشرات الاكبر وزد
 الحاصل على جملة الكبريك وابطط المجمع عشرات وزد عليها سطح
 الاحاد من الجانبين في المثال المذكور اضرب المنة في اربع عدة العشر
 وزد العشرين في الحاصل على الاكبر وابطط الاربعة والستين في الحاصل
 عشرات وزد على الحاصل سطح الاربعة في المنة وهو عشرون
 فالجواب ستانين وستون ومنها ان كل عدد يضرب في خمسة عشر اذ في
 مائة وخمسين او في الف وخمسين يزداد عليه مثل نصف وابطط المجمع
 عشرات في الاول ومائة في الثاني والوظيفة الثالثة وان حصل في
 كسرا يسطح بحسبه فلو قيل اضرب ستم وثلاثين في خمسة عشر فزد
 على الاول مثل نصف وابطط الاربعة والخمسين المجمع عشرات
 فالجواب خمسين واربعون وان قيل اضربها في مائة وخمسين فابسط
 الاربعة والخمسين مائة يحصل خمسة الالف واربع مائة وان قيل
 اضربها في الف وخمسين فابسط الاربعة والخمسين الوفاة الاربعة
 وعشرون والنا ولو كان المضروب الاول خمسة وثلاثين في الصور كلها

لكاه للجواب في الاول خمسين وعشرون وفي الثانية خمسة الاف
 ومائتين وخمسين وفي الثالثة اثنان وخمسين الف وخمسين
 بخلاف ذلك ومن اراد اختبار صحة الضرب فاقسم حاصله على المضروبين
 فان خرج المضروب الاخر صح العمل فلا

قصة ماصع على الصحيح قل تقصير المقوم لاجزائه
تساوي اعدتها كعدة اعد مقوم عليه مثبت
نسة واحد الى المقوم عليه مثل بنسبة المقوم
من قسمة الى الف كقسمة فان لست ولا استقلا
بغيرها بقسمة الكسري على القليل افرز المقوم
مثلا المقوم عليه مرة عن مرة الى الفان في الكثرة
او ينقل الاقل ما احتملا من عدد الاسقاط جعل
عند الف تقاطع تلك القسمة وعند فضل صوابه
الالف في عليه قسمة ثم اجمع الكسري لما جعلت

من عدة الاسقاط قسمة الصحيح على الصحيح فله تقصير المقوم لاجزائه
 متساوية وهذا معنى قولي عملتسا ويا عدتها اي تلك الاجزاء كعدة
 احاد المقوم عليه مثبت الى المروض وهذا التعريف للمجهول
 وهو شامل لقسمة الكسر على الصحيح قسمة الصحيح على الصحيح الذي
 الكلام فيها فتسمة عشرة على خمسة وعكس تقصير العشرة لمنة اجزاء
 متساوية او تقصير المنة لعشرة اجزاء متساوية والرض منها معرفة
 ما يختص الواحد فعمل هذا القسمة على الواحد الاثر لها وخالج القسمة
 على الواحد هو المقوم بعينه لانه لا تقصير فيه والما برع من قسمة عدد
 على سادس واحد بها ومع اقل منه اكثر من واحد على اكثر منه
 كسره وان القسمة المحتاجات للعل نسبة الواحد الى المقوم
 عليه مثل نسبة المقوم من القسمة الى المقوم فاذا نسبة الواحد
 الى المقوم عليه واخذت من المقوم بتلك النسبة كان الباقي هو